البحث الرابع

العلاقات الخارجية فـي العهد النبوي
(دراسة تحليلية)

الاستاذ الدكتور
برزان ميّسر حـامد الحميد

Foreign Relations in the Prophet›s Era

(An analytical study)

Prof. Barzan Maysir Hamid Al-Hamid, PHD

Mosul University – College of Education for Human Sciences

العلاقات الخارجية في العهد النبوي

(دراسة تحليلية)

الأستاذ الدكتور برزان ميّسر حـــامد الحميد

جامعة الموصل- كلية التربية للعلوم الإنسانية

المستخلص:

تناولت الدراسة موضوع العلاقات الخارجية للدولة الاسلامية في العهد النبوي، وهو من الموضوعات المهمة في الدراسات التاريخية، لأنها تناقش حالات السلم وظروفها، وحالات الحرب وانعكاساتها، يهدف البحث التعرف على معالم وملامح العلاقات الخارجية للرسول(ص)؛ والتي لم تعرف الدنيا كلها مثله، وإبراز أثرها على الساحة الدولية، والتي لم تكن اقتباساً من أي نظام عالمي آخر، ولأي دولة سابقة للإسلام أو معاصرة له، فإنّ الإسلام يعدّ حركة تغييرية ليس في داخل الجزيرة العربية حسب، بل امتدّ ليشمل الدول الكبرى آنذاك، وهذا يدلّ على سمو المعاني والقيم التي تحلى بها هذا الدين، وهذا ما سيظهر لنا خلال مجريات البحث. يسعى البحث لتحقيق الأهداف الآتية:

- التعرف على معالم وملامح السياسة الخارجية للدولة الإسلامية.
- إبراز دور السياسة الخارجية في العهد النبوي، وأثرها في الساحة الدولية.
- توطيد أركان الدولة من خلال سياستها الخارجية الرشيدة التي تمثّلت بالمراسلات والمكاتبات للملوك والزعماء والأمراء.
- إبراز سياسة « الأبواب المفتوحة « في محيط العلاقات الخارجية، وهذا مؤشر ودليل على العمل السياسي الذي مارسه الرسول (ص).

وتضمنت منهجية البحث أهم المبادئ الحاكمة لتنظيم صور العلاقات الدولية، وكذلك القواعد والأعراف الدبلوماسية التي اتبعها الرسول القائد (ص) وأثر الرسائل والمكاتبات وأبعادها في الساحة الدولية، مع عرض نماذج من هذه الرسائل والتحليل السياسي لها.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبهِ الميامين. وبعد:

يُعدّ موضوع العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية في العهد النبوي من الموضوعات المهمة المتخصصة في الدراسات التاريخية؛ لأنها تناقش حالات السلم والحرب وظروفهما وانعكاساتهما، والنبي(ص) بعث برسالة عالمية، لتحقيق أهداف إيمانية تهذِّب المجتمعات الإنسانية وتنهض بها تحت مظلة الآية الكريمة: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِين) (سورة الأنبياء: الآية ١٠٧)، ويهدف البحث إلى التعرف على معالم وملامح السياسة الخارجية للدولة الإسلامية، وإبراز أثرها في الساحة الدولية، والتي امتازت باستقلاليتها وتميزها عن النظم الدولية التي كانت سائدة آنذاك، فكانت لها الصدارة والريادة على سائر النظم، وأنّ الإسلام هو دين السلام والسلم العالمي. ولهذا فإنّ العلاقات الدولية أبان البعثة النبوية قد انعطفت كثيراً عن مسارها التقليدي قبل الإسلام، فمن المعلوم أنّ العلاقات الدولية قبل الإسلام كانت متوترة بين الدولتين العظيمتين «فارس والروم» ومن يدور في فلكهما، وفي أشد حالاتها العسكرية بين شدّ وجذب من المعارك، قال تعالى: «غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ * بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ» (سورة الروم / الآيات (٢- ٥))، حيث سقطت فارس على أيدي الروم بعد نزاع طويل. فلم يقف الرسول (ص) من الصراع الدولي هذا موقف المتفرج، ولاسيما بعد صلح الحديبية في السنة ٦هـ، بل حاول هدايتهم وإرشادهم، فأحدث تغيراً كبيراً في مجرى العلاقات الدولية، فإنّ الإسلام يعدّ حركة تغييرية ليس في داخل الجزيرة العربية حسب، بل امتدّ ليشمل الدول الكبرى آنذاك، وهذا يدلّ على سمو المعاني والقيم التي تحلّى بها هذا الدين، وهذا ما سيظهر لنا خلال مجريات البحث.

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- التعرف على معالم وملامح السياسة الخارجية للدولة الإسلامية.
- إبراز دور السياسة الخارجية في العهد النبوي، وأثرها في الساحة الدولية.
- توطيد أركان الدولة من خلال سياستها الخارجية الرشيدة والتي تمثّلت بالمراسلات والمكاتبات للملوك والزعماء والأمراء.
- إبراز سياسة « الأبواب المفتوحة « في محيط العلاقات الخارجية، وهذا مؤشر ودليل على

العمل السياسي الذي مارسه الرسول (ص).

وأما منهجية البحث فقد اعتمدت اسلوب البحث والاستقراء والتحليل، وأما خطة البحث فتضمنت أهم المبادئ الحاكمة لتنظيم صور العلاقات الدولية في العهد النبوي، وكذلك القواعد والأعراف الدبلوماسية التي اتبعها الرسول(ص) وأثر الرسائل والمكاتبات النبوية في الساحة الدولية، وكيفية الاعتراف الدولي بها، مع عرض نماذج من هذه الرسائل الموجهة إلى الملوك والزعماء في عصره، فجاءت على أربعة مباحث هي:

المبحث الأول: طبيعة العلاقات الدولية خلال العهد النبوي.

المبحث الثاني: معايير بناء العلاقات الدولية في العهد النبوي.

المبحث الثالث: الآليات المعتمدة في تحقيق الاعتراف الدولي بالدولة الإسلامية في العهد النبوي. وفيه أربعة مطالب.

المبحث الرابع: أثر الرسائل والمكاتبات النبوية في بناء العلاقات الدولية.

ثم خاتمة وثبت المصادر والمراجع.

المبحث الأول: طبيعة العلاقات الدولية خلال العهد النبوي

عرف البيزنطيون في الجزيرة العربية باسم «الروم»، وهو مصطلح ورد في القرآن الكريم، وسمّيت به إحدى سوره (يوسف، ص١٠٤)، وقد ورد المصطلح بهذه الصيغة في معظم المصادر العربية تمييزاً له عن مصطلح «الفرنجة» الذي يحيل على شعوب أوروبا الغربية إبان الحروب الصليبية٠كما أطلق العرب عليهم أيضاً اسم «بنو الأصفر» نسبة إلى جدهم الأول الذي كان أصفر اللون (البخاري، ١٩٨٧م، ج١، ص٩) (ابن منظور، ج ٤، ص٤٦٥)، أو نسبة لشعرهم الأشقر. وقد عزا المسعودي (المسعودي, أبو الحسن علي بن الحسين:، ١٩٧٣م، ص٣٠٨)، هم إلى روم بن عيصو بن إسحاق بن إبراهيم دون أن ينكر التضارب والغموض اللذان يلفان هذا النسب. ومع أن الجزيرة العربية كانت على صلة بالعالم البيزنطي قبل ظهور الإسلام، فإن انتشار الدعوة الإسلامية ضخ دماً جديداً في مسيرة التواصل بين المنطقتين، وطبعه بصبغة روحية وأخلاقية ساهمت في بناء علاقات إنسانية. ومن ثم أنّ هناك جملة من المعطيات التي تحسب أنها تجسّد جنوحاً نحو تأسيس التعارف العربي- البيزنطي وفق قواعد إنسانية ودّية منذ بداية تكوّن الدولة الإسلامية بالمدينة المنورة نذكر منها:

١ - المعرفة الدقيقة والاطلاع الواسع للرسول (ص)على تاريخ الدولة البيزنطية ونسب أباطرتها، ونظامها السياسي وقوتها العسكرية، وهو ما يستشف من حديث الرسول (ص)عن الروم البيزنطيين:» إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ» (مسلم، ١٩٧٢، ص١٠٨٤ ,ح (٧٢٨١))، مما يشي بوجود قسط واسع من المعرفة لدى القيادة النبوية بتفاصيل وجزئيات النظام البيزنطي ومكوناته التاريخية والحضارية.

٢ - ومن القرائن الدالة على عمق معرفة الرسول (ص) بالدولة البيزنطية أنه كان يتابع أخبار صراعها ضد الإمبراطورية الفارسية اولاً بأول، ولم يخف موقفه المتعاطف معها، وحسبنا أنّ خبر هزيمتها في حربها مع الفرس هزّ مشاعره (ص)على اعتبار أن البيزنطيين أهل كتاب، بينما الفرس مجوس وعبدة نار، في الوقت الذي أبدى معارضوه من قريش ارتياحاً كبيراً لانتصارهم، وظلوا يشمتون فيه حتى أنزل الله سورة الروم التي تبشّر بانتصار البيزنطيين على الإمبراطورية الفارسية بعد سنوات قليلة من هزيمتهم , لقوله تعالى: (الم غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ) (سورة الروم : الآية ١-٤)، وهي النبوءة القرآنية التي تحققت.

٣ - وبالمثل فإن معرفته (ص) بالدولة البيزنطية واهتمامه بها، جعلته يتنبأ أيضاً بآفاقها المستقبلية، وهو ما يتضح من خلال أحاديث نبوية صحيحة، يظهر فيها بعد نظر وإدراك واسع لمستقبل حضارة هذه الدولة، وفي صحيح مسلم عن المستورد القرشي أنه قال عند عمرو بن العاص: سمعت رسول الله (ص) يقول: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس»، فقال له عمرو: أبصر ما تقول، قال: أقول ما سمعت من رسول الله (ص) قال: لئن قلت ذلك إن فيهم لخصالاً أربعاً: «إنهم لأحلم الناس عند فتنة، وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة، وأوشكهم كرّة بعد فرّة. وخيرهم لمسكين ويتيم وضعيف، وخامسة حسنة جميلة: وأمنعهم من ظلم الملوك» وفي رواية أخرى للحديث: «وأجبر الناس عند مصيبة «، وفي رواية: «وأصبر الناس عند مصيبة» (مسلم، ١٩٧٢، ص١٠٨٣، ح (٧٢٧٩))

٤ - من جانبهم كان الصحابة رضي الله عنهم يتابعون عن كثب أخبار صراع بيزنطة مع الفرس، ونسجل في هذا الصدد موقف أبي بكر الصديق المتعاطف مع «القضية البيزنطية»، ووثوقه بأن النصر سيكون حليفها حتى أنه – قبل تحريم الرهان - راهن أبي بن خلف وهو آنذاك من أكبر وجوه كفار قريش، على مائة بعير حول حتمية

انتصار الروم البيزنطيين على الإمبراطورية الفارسية (الطبري، ١٩٦٧، ج١، ص ٤٦٨)

٥ - ولا نعدم من النصوص ما يؤكد معرفة عمرو بن العاص ومتابعته لأوضاع المجتمع البيزنطي، وهو ما جعله يستنتج أربع ميزات تفرّد بها البيزنطيون عن غيرهم من الشعوب، فهم حسب شهادته «أحلم الناس عن فتنة، وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة، وأوشكهم كرّة بعد فرّه، وخيرهم لمسكين ويتيم وضعيف» يضاف إلى هذه الميزات خاصية أخرى - حسب شهادته دائماً - وتتمثل في نهج ملوكهم جادة العدل وابتعادهم عن الظلم (مسلم، ١٩٧٢، ص١٠٨٣، ح (٧٢٧٩))، وهذا يعكس مدى المعرفة بالآخر، والقراءة الدقيقة والواعية لنظام الدولة البيزنطية.

٦ - وبالمقابل، كانت القيادة البيزنطية أيضاً على دراية بأحوال العرب في الجزيرة العربية، لا بفضل الأخبار والمعلومات التي كان يزودهم بها أمراء الثغور الموالين لها فحسب، بل لأن الإمبراطور هرقل الذي عاصر النبي (ص) كان بحسب ما تؤكده النصوص ضارباً بسهم وافر في علم النجوم، وقد تمكن من خلال استخدام هذا العلم، وبحثه عن عادة الختان عند شعوب الجزيرة العربية أن يتكهن بأن نبياً سيبعث من العرب (البخاري، ١٩٨٧م، ج ١، ص٩). وهكذا فقد سعى الرسول (ص) لفتح آفاق المجتمع القبلي العربي وتطوير رؤيته للعلاقات الدولية عن طريق (دبلوماسية) تستند على الاتصال في البلدان المجاورة.

المبحث الثاني: معايير بناء العلاقات الدولية في العهد النبوي

إن المجتمع الإنساني على اختلاف مذاهبه وخصائصه ولغاته ومصالحه يحتاج إلى ضوابط وقيود تضبط علاقاته بما يحقّق الخير والتقدم لأي دولة، ويمكن أن نقول إنّ الإسلام قد أقام علاقات ودّية مع الآخرين على أسس وقواعد ثابتة، يمكن حصرها في أربعة مبادئ وقيم هي:

١- مبدأ العدالة.

فمن مميزات الدولة الإسلامية أنها اعتمدت مبدأ العدل في النظام السياسي لها، وفي علاقاتها مع غيرها من الدول؛ لأنّ العدل أساس استقرارها، وسبب ديمومتها وازدهارها، ونقيض العدل الظلم، وهو سبب لخراب الأمم وتقويض الحكم، أما الدول غير الإسلامية فلم تعتمد هذا المبدأ كأساس للعلاقات الدولية، واستثنت العدل في القضاء، غير أنّ هذا المبدأ لا يطبّق بشكل دقيق، فهناك استثناءات من هذا المبدأ، ولكننا إذا تركنا ميدان النظم السياسية والدستورية فلا نجد ذكراً للعدالة ولا حتى الإشارة إليها

(متولي، ١٩٦٦م، ج٢, ص٢٧)، ولهذا فالعدالة هي الميزان المستقيم الذي يحدّد العلاقات بين الناس في حال السلم والحرب على السواء, ففي السلم يكون حسن الجوار قائماً على العدل، وفي الحرب يكون الباعث عليها هو العدل، والعدالة حق للأعداء كما هي للأولياء لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) (سورة المائدة: الآية ٨) وقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (سورة النحل : الآية ٩٠). وإذا كان لكل دين سمة يتّسم بها فسمة الإسلام هي العدالة، وهي شعاره وخاصته، فالعدالة هي الميزان المستقيم الذي توزع من خلاله الحقوق وبه تحمى الحقوق، وبه ينتظم الوجود الإنساني، وإذا كانت العدالة هي ميزان العلاقات الإنسانية في كل أحوالها، فلا يبغي قوي على ضعيف، ولا يضيع حق (أبو زهرة، ١٩٩٥م، ص٣٥). ولأهمية مبدأ العدالة في العلاقات الدولية للأمم والشعوب، فقد زخرت السنّة النبوية بالأحاديث الواردة في ذلك؛ من أجل تحقيق العدل وترسيخه في التعامل مع الآخرين، وأعلن الرسول (ص) أنّ العدل والمساواة بين الناس يشمل المسلمين وغيرهم، وهو حقّ لكل إنسان، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط أيام التشريق خطبة الوداع»، فقال: «يا أيها الناس، ألا إنّ ربكم واحد، وإنّ أباكم واحد، ألا لا فضل لعربيّ على عجميّ، ولا لعجميّ على عربيّ، ولا أحمر على أسود، ولا أسود على أحمر، إلاّ بالتقوى»[1] (ابن حنبل، ١٩٩٥م، ج٣٩، ص٤٧٤، ح (٢٣٤٨٩))، وكذلك قوله (ص): «سبعة يظلّهم الله في ظلّه يوم لا ظلّ إلا ظلّه إمام عادل..» (البخاري، ١٩٨٧م، ج١، ص١٣٣، ح (٦٦٠)) وقد اقتضت العدالة في مجال العلاقات الخارجية أن تبنى كافة الاتفاقيات الدولية وعهودها ومواثيقها على العدل لجميع الأطراف، وعدم الجور وقد أثمرت هذه في علاقات المسلمين بغيرهم، فكان عاملاً من عوامل نجاح الفتوحات الإسلامية، وانتشار لدعوة الإسلامية.

٢- مبدأ الحرية

تُعدّ الحرية من القواعد الأساسية التي جاء بها النظام السياسي في الإسلام، وقد أقرّت الشريعة الإسلامية الحريات العامة على اختلاف أنواعها، للأفراد والجماعات؛ فقد نصّت على الحرية الدينية، وحرية الرأي، والحرية السياسية والاجتماعية (القاسمي، ص٥٣)،

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد، «رجاله رجال الصحيح «، ج٣, ص٥٨٧ , والحديث إسناده صحيح.

ولهذا فهي» ضرورة إنسانية واجبة وفريضة إلهيّة لن تتحقق حياة الإنسان بغيرها، وهي واجبة لتحقيق وصيانة الحياة، وتكليف واجب على الإنسان يستلزم حريّته واختياره» (عمارة، ١٩٥٨م، العدد٨٩)، وتشمل الحرية بطبيعة الحال مبدأ الحرية الدينية، وهو المبدأ الذي يؤكّده القرآن الكريم بصفة خاصة بقوله تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (سورة البقرة : الآية ٢٥٦)، والإكراه يعد شكلاً من أشكال العنف والعدوان على الحريات، فحرية الاعتقاد بضوابطها الشرعية حق كفله الإسلام وصرّح به القرآن، بقوله تعالى: (وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) (سورة الكهف : الآية ٢٩)، وقد ورد في السيرة النبوية ما يؤكّد أنّ جميع الكتب التي وجّهها الرسول (ص) إلى القبائل التي أسلمت أو التي عاهدها كانت تتضمّن عبارة واحدة، تتردّد فيها جميعاً وهي: «ومن كان على يهوديته أو نصرانيته، فإنه لا يفتن عنها، وعليه الجزية» (الطبري، ١٩٦٧، ج٣، ص١٢١) (القاسمي، ص٥٦) وبناءً على ذلك نستطيع أن نفهم حركة الفتوحات الإسلامية الأولى التي قامت في عهد الراشدين امتداداً لحروب النبيّ (ص) اتّسمت بالعدالة، وبتحرير الشعوب من ربقة الاستبداد الروماني والفارسي، وإنّ إقبال الناس على الدخول في هذا الدين، كان عن اقتناع ورغبة، فلم يكره الإسلام الناس على الدخول فيه، فالاختلاف العقدي أمر اقتضته مشيئة الله تعالى (أبو زهرة، ١٩٩٥م، ص٣٣)، فقال تعالى: (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) (سورة يونس: الآية ٩٩). ومن الممارسات الدالة على ضرورة مراعاة مبدأ الحرية الدينية في العلاقات الدولية ما حرص عليه الرسول (ص) والخلفاء من بعده من ضرورة تحقق تمام وصول الدعوة الإسلامية إلى غير المسلمين، ثم تركهم يختارون في حرية ورضا تامّين بين الإسلام أو الجزية أو القتال (شتا، ١٩٩٦م، ج١، ص٩٧) فعن بُرَيْدَةُ بنُ الحُصَيْبِ الأسلمي، « قال كان رسول الله (ص) إذا أمّر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتهنّ ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أبوا

أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم...» (مسلم، ١٩٧٢، ج٣، ص١٣٥٦، ح (١٧٣١))، وبناءً على ذلك فإنّ تقرير المصير في القتال كان يثبت حتى في الميدان وبعد النصر، ومما يروى أنّ قتيبة بن مسلم الباهلي فتح بعض أقاليم سمرقند من غير أن يخبرهم بين الإسلام أو العهد أو القتال، فشكا أهل هذا الإقليم إلى الحاكم العادل الذي نهج منهاج الراشدين عمر بن عبد العزيز، أنّ قتيبة قاتلهم قبل أن يخيّرهم ذلك التخيير، ليقرّروا مصيرهم، فأرسل الخليفة إلى القاضي ليستمع إلى هذه الشكوى ويحقّقها فتبين له صدقها، فأصدر أمره إلى جند المسلمين بأن يخرجوا من البلد الذي فتحوه، ويعودوا إلى ثكناتهم، ثم خيّر أولئك بين هذه الأمور الثلاثة ليقرّروا مصيرهم، فاختاروا العهد، ومنهم اختار الإسلام الذي سمح بذلك التخيير بعد الفتح والانتصار. (أبو زهرة، ١٩٩٥م، ص٣٣)

٣- مبدأ وحدة الإنسانية

يقصد بهذا المبدأ حماية كرامة الإنسان في جميع الأحوال بما في ذلك وقت الحرب، ولا يمكن الحديث عن قانون إنساني دون الرجوع إلى أصل هذا المبدأ، أي «الإنسانية» (جان س. بكيتية، ١٩٩٩م، ص٣)، والتي تعني الإيمان بأنّ الطرف الآخر إنسان له حقوق حتى وإنّ كان عدواً، لذلك أمر النبيّ (ص) باحترام الطرف الآخر، أي احترام شرفهم ودمهم ومالهم، فنهى صلى الله عليه وسلم عن المثلة (ابن حنبل، ١٩٩٥م، الرقم (١٨٩٤٧)، (١٨٩٤٩)). فالمثالية الإسلامية تفترض بل توجب احترام كرامة الإنسان وعدم اهدار آدميته حتى وإن كان كافراً، وتنطلق من انسانية الوجود السياسي, حتى ولو تعلّق الأمر بدولة محاربة، ولذا نعم فيها الإنسان بالخير والأمن والرفاهية، فلم تقم على التسلط أو العدوان أو البغي، بل على المودة والإخاء ونشر الفضائل، فأثمرت هذه على الصعيد السياسي، فظهر التساوي بين رعايا الدولة الإسلامية، ولم يتميز أصحابها بعرق أو لون أو جنس، وقد حقّق ذلك العدالة والسعادة، وترك النزعات العنصرية، وقد افترقت السياسة الغربية عن السياسة الإسلامية في انسانيتها في كثير من الصور، ويكفي أنها امتدت لتشمل غيرهم من أهل الكتاب والمشركين، فجاءت الأحاديث النبوية لتأكيد المعاني الإنسانية، وتربية الأمة على هذه القيم، فنرى النبيّ (ص) يوصي صحابته بالقبط خيراً، فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال الرسول (ص): «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ

أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا» (مسلم، ١٩٧٢، ج٤، ص١٩٧٠، ح (٢٥٤٣))، كما رسّخ حقّ الكرامة الإنسانية، وجعلها معلماً من معالم سياسته الداخلية والخارجية في الدعوة إلى الله، فالكرامة حقّ للجميع على سبيل المساواة المطلقة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله (ص) قال: «قَدْ أَذْهَبَ اللهُ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، والنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَاب» [1] (الترمذي، ج٦، ص٢٢٥، ح (٣٩٥٦))، فجاء استعمال النبيّ (ص) لكلمة الناس في الحديث للجنس البشري عموماً، ولم يخصّ بها المسلمين، تحقيقاً لروح الإخاء الإنساني على الرغم من الاختلافات الكبيرة، والتفاوت العظيم بينهم، ولم تهتم الدول غير الإسلامية، ولا القوانين المعاصرة بصون الكرامة الإنسانية إلاّ في بداية القرن العشرين عام ١٩٤٨م، عندما نصّت القوانين الدولية في إعلان الأمم المتحدة في ديباجتها، وفي مادتها الأولى، على أنه «يولد جميع الناس أحرار متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء» (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ١٩٦٣م، ص٢٦٢). ويكفي أن نتذكر بهذا الخصوص دعاء الرسول (ص) قبيل الالتحام في إحدى المعارك قال: « اللهم أنت ربنا وربّهم، ونحن عبيدك وهم عبيدك، نواصينا ونواصيهم بيدك، فاهزمهم وانصرنا عليهم» (البخاري، ١٩٨٧م، ح (٢٤٧٤)، (٥٥١٦))، وفيه الاعتراف بإنسانية العدو وطلب النصر عليه بلا اعتداء ولا تمثيل ولا تعذيب إذ إنّ كلّ ذلك يتعارض مع الاعتراف بكونهم بشراً وعبيداً لله يجمعهم بالمسلمين الإنسانية، وتفرّقهم عنهم العقيدة (نور، ص١٣٥). إذاً فالكرامة الإنسانية يقرّرها القرآن الكريم والسنّة النبوية لكل من يتحقّق فيه معنى الإنسانية، وأول تكريم كان بهبة العقل الذي سخّر الله تعالى له به الكون بما فيه، سواء أكان على الأرض أم كان في جوف السماء، ولا تفاضل بين الناس إلاّ بالتقوى (أبو زهرة، ١٩٩٥م، ص٢١)

٤- المعاملة بالمثل

المعاملة بالمثل فرع من العدل المأمور به بقوله تعالى: (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) (سورة الشورى: الآية ٤٠)، وقوله تعالى: (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ) (سورة النحل: الآية ١٢٦). ومبدأ المعاملة بالمثل يقوم على القوة والقدرة على التنفيذ , فتكون القدرة على المعاملة بالمثل درعاً واقياً ووسيلة حماية للأمة , خاصة

(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

في ظل وجود قوى كبرى لا تحتكم لخلق أو دين؛ فتكون المعاملة بالمثل هنا ضابطاً ضرورياً في العلاقات الدولية اليوم بين المسلمين وغيرهم, لتحقيق المصالح المشتركة ومنع الاعتداء وشيوع الظلم, إلاّ أنه لا يمكن للمعاملة بالمثل أن تتعارض مع مبدأ الفضيلة أو التسامح والأخلاق, لأنّ الله عزّ وجل قد جعل لكل شيء قدرا وحد لكل أمر حداً (تِلْكَ حُدُودُ اللَّـهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّـهِ فأولئك هُمُ الظَّالِمُونَ) (سورة البقرة: الآية ٢٢٩), فإذا تجاوزت المعاملة بالمثل حدود الأخلاق والفضيلة والتسامح , فلا بدّ من الوقوف عند هذه الحدود والتزامها, لأنّ الإسلام مبناه الفضيلة والأخلاق, ودعوته قائمة على التسامح والعفو والصبر على الأذى؛ على ألاّ يتعدى إلى درجة الظلم أو الذلّ (أبو زهرة، ١٩٩٥م، ص٣٦) (أبو شبانة، ١٩٩٨م، ص٦٣٢)، وهذا يظهر عظمة الإسلام في موازنته بين الأشياء بالعدل والقسط فلا يطغى أحد على أحد، ولا يختلط باطل بحق، وهنا يتجلى قول الحق سبحانه وتعالى: وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ) (سورة الرحمن: الآية ٧)، والمعاملة بالمثل ميزان من موازين العدل التي شرعها الله عزّ وجل فيردّ الاعتداء بقدره ولا يقتل من لا يقاتل، أو ليس له رأي في حرب مثلاً، على ألاّ يترتب على عدالة وفضيلة المعاملة بالمثل نصرة لباطل أو هدم لحق، وهنا يتمثّل قول الرسول (ص): «أنا محمد وأحمد والمقفى والحاشر ونبيّ الرحمة ونبيّ الملحمة» (مسلم، ١٩٧٢، ح (٢٣٥٥)) (الأمير الفارسي، ١٩٩١م، ج١٤، ص٢٢٠، ح (٦٣١٤)), فليس من الرحمة ترك الظلم يعبث في الأرض فساداً، وليس الحرب سيفاً مسلّطاً يتجاوز كل فضيلة، ولهذا كله قال تعالى: (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّـهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّـهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ) (سورة البقرة، الآية ٢٥١)، فدفع الظلم بالعدل والباطل بالحق معاملة بالمثل جعله الله عزّو جل ضابطاً في العلاقات الدولية بين الناس، لمنع الفساد في الأرض وظهور رحمة الله وفضله على العالمين (أبو زهرة، ١٩٩٥م، ص٢٢)، ولهذا فقد ثبت عن النبيّ (ص) الكثير من الأحاديث والمواقف التي تدلّ على أنّ الإسلام يدعو للسلم والسلام ليكون قاعدة راسخة في علاقة المسلمين مع غيرهم منها: قوله (ص): «يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا...» (البخاري، ١٩٨٧م، ج٤، ص١٢، ح(٢٦٩٩)) (مسلم، ١٩٧٢، ج٣، ص١٣٦٢، ح (١٧٤٢)) ويستدلّ من هذا الحديث على أنّ المسلم ليس عدوانياً بل هو مسالماً بطبعه, ويدعوا إلى تأكيد الرغبة في السلم حتى مع العدو، وندبنا أن نسأل الله عزّ وجل أن يديم علينا حال السلم والسلام، فإذا أصرّ العدو على عدوانه فيجب عندئذ الدفاع والقتال لرد

العـدوان وحمايـة النفـس. وفي صلـح الحديبيـة، حيـث أكّـد فيـه الرسـول (ص) حرصـه عـلى الصلـح مـع قريـش عـلى كل مـا كان منهـم مـن عـدوان حـين قـال: « والـذي نفـسي بيـده, لا يسـألونني خطّـة يعظّمـون فيهـا حرمـات اللـه إلاّ أعطيتهـم إياهـا...» (البخـاري، ١٩٨٧م، ج٣، ص٢٣٦، ح (٢٧٣١))

المبحـث الثالـث: الآليـات المعتمـدة في تحقيـق الاعـتراف الـدولي بالدولـة الإسـلامية في العهـد النبـوي.

المطلب الأول: بناء جسور العلاقات

لّـما اسـتقرت الأمـور للنبـي (ص) بالمدينـة المنـورة، أي لمـا فـرغ مـن تنظيـم علاقـة سـاكنيها عـلى اختـلاف طوائفهـم مـع بعضهـم بعضـاً، قـام بخطـوة جريئـة في مجـال العلاقـات الخارجيـة، تمثلـت في مخاطبـة ملـوك الـدول غـير الإسـلامية، ودعوتهـم إلى الإسـلام، كمـا أمـره ربـه، فأرسـل إلى قيـصر ملـك الـروم، وكـسرى ملـك فـارس، والنجـاشي ملـك الحبشـة، والمقوقـس ملـك مـصر، وكذلـك أرسـل إلى ملـك اليمامـة، وملـك البحريـن (ابـن هشـام، ١٣١١م، ج٢، ص٦٦٧). وهـذه الخطـوة تعنـي نضـوج الدولـة مـن ناحيـة، ومـن ناحيـة أخـرى وضـوح مـدى أهميـة العلاقـات الخارجيـة للنبـي (ص)، ومـن ثـم القـوة المعنويـة التـي تتمتـع بهـا الدولـة، مـن حيـث مخاطبـة دول العالـم، ودعوتهـا إلى ديـن الإسـلام لـم يكـن أمـراً هينـاً. ومماً يجـدر بنـا أن نقـول إنـه لـم يكـن النبـي (ص) هـو المبـادر دائمـاً بإنشـاء علاقـات مـع غـيره مـن القبائـل والتجمعـات الموجـودة مـن حولـه؛ بـل لوحـظ أن كثـيراً مـن القبائـل والوفـود هـي التـي وفـدت إليـه (ص) معلنـة إسـلامها، وانضمامهـا إلى هـذه الدولـة الوليـدة، وذلـك مثـل وفـد بنـي تميـم، ووفـد بنـي حنيفـة، ووفـد كنـدة، وغيرهـم مـن الوفـود (ابـن هشـام، ١٣١١م، ج٢، ص٥٦٦، ص٥٨٥). التـي رأت في الإسـلام ديـن الحـاضر والمسـتقبل، وأنـه لا منـاص مـن اعتناقـه والـولاء لـه، وخصوصـاً بعـد فتـح مكـة، ومعرفـة النـاس بـأن عنـاد قريـش وصلفهـا، لـم يكـن عـلى حـق. وهـذه الخطـوة أيضـاً جـاءت لتؤكـد قـوة دولـة الإسـلام، واقتنـاع كثـير ممـن حولهـا بكيانهـا المتكـون حديثـاً، وأن تملـك مـن القـوة والعقيـدة مـا يجعلهـا دولـة المسـتقبل. هـذه كانـت صـورة عامـة عـن كيفيـة نشـوء علاقـات الدولـة الإسـلامية مـع غيرهـا مـن الجماعـات والـدول الأخـرى، وكيـف اسـتطاع النبـي (ص) بواسـطة هـذه العلاقـات المبكـرة التـي كوّنهـا مـع وفـود العـرب في مواسـم الحـج، وبواسـطة رسـله إلى بلدانهـم أن ينـشر دعـوة اللـه تعـالى، وأن يبلـغ النـاس الإسـلام.

المطلب الثاني: أهداف السفارة ومهمتها وبيان معايير ومواصفات اختيار السفراء

وكانت مهمة كل السفارات والبعثات واحدة وذات طبيعة وغاية دينية، وهي: الدعوة إلى الدين الجديد الإسلام وتذكر روايات المؤرخين أنّ تلك الكتب كانت في صيغة واحدة متقاربة ومتماثلة، سادت العلاقات بين الدولة الإسلامية التي وضع أسسها الرسول (ص) وخلفه في قيادتها الخلفاء الراشدين، وبين الممالك المجاورة، فإنّ طبيعة المهمة الرئيسة لتلك الدولة هي " تبليغ رسالة الإسلام " بكل صوره السلمية والحربية (مبارك، ١٩٩٣م، ص٢٨٣). لذا تعد مهمة الرسل والسفراء من أهم الوظائف وأخطرها؛ ذلك أنّ مهمتهم تزيل المشكلات والمعوقات التي تحصل بين الدول، ولها أثر كبير في بناء العلاقات وابرام الاتفاقيات والمعاهدات بينها، فما من سلم أو حرب بين الدول إلاّ وللسفير فيها دور فعال في حماية مصالح دولته ورعاياها، فالسفير هو الممثل المعتمد لدى الدولة المرسل إليها، إذ هو المعبّر الوحيد عن مواقف دولته وقرارها السياسي (أبو هيف، ١٣٩٥هـ، ص٩٩). لو أمعنا النظر في أسماء السفراء وانتسابهم القبلي , وطبيعة اختيار الرسول (ص) للأشخاص الذين مثّلوه عند هؤلاء الحكام والملوك، ولماذا اختارهم دون غيرهم لأداء هذه المهمات تبعاً لمعرفته بإمكاناتهم، ويمكننا أن ندلّل على ذلك بأنّ الكثير من قدماء الصحابة رضي الله عنهم لم يشتركوا في هذه السفارات لذا نجد أنّ بني هاشم لم يمثّلوا إلاّ في سفارتين، واحدة لجعفر بن أبي طالب إلى النجاشي ملك الحبشة[١], والثانية لعلّي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى قبيلة همدان في اليمن[٢]، أما بقية بطون قريش فقد مثّلت في سبع سفرات، وأما بقية السفارات فقد توزعت على قبائل العرب , ومن أهم هذه المواصفات ما يأتي:

١- الكفاية، وهي المعيار الرئيس الذي اعتمده الرسول (ص) في دولته بغض النظر عن الانتماء والمكانة الاجتماعية، وكان يحدّث الناس عن عظيم شأن المسؤولية العامة في الناس وما تحتاجه من ضبط وجد وحزم، ولأجل ذلك فقد صد عن الإمارة والسفارة ناساً من خيرة الصحابة، فقد أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: " قلت يا رسول الله ألا تستعملني"، أي تولّيني الإمارة، فضرب بيده على منكبي ثم قال: "يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً وأنها أمانة وإنها يوم القيامة خزيٌ وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها" (مسلم، ١٩٧٢، ج٣، ص٥٢٧، ح (١٤٥٧)).

(١) ينظر: للتفاصيل، (ابن هشام، ١٣١١م، ج١، ص١٧٣)؛ (ابن سعد، ١٩٩٠م، ج١, ص٢٠٣)؛ (اليعقوبي، ج٢, ص٣١).
(٢) ينظر: (الطبري، ١٩٦٧، ج٢, ص٣٨٩)؛ (الذهبي، ١٩٩٠م، ج٢, ص٦٩٠ ص٦٩١)

٢- سرعة البديهة وحسن المحاورة وقوة الحجّة والذكاء.

٣- الخبرة العالية في الطرق والممرات المؤدية إلى الممالك القريبة من الجزيرة العربية.

٤- الشيء اللافت للنظر في هذه السفارات، أنّ الأنصار لم يكونوا ممثّلين فيها، واقتصر الأمر على المهاجرين، وقد يتبادر إلى الذهن أنّ الرسول (ص) استبعد الأنصار في هذه المهمات، لأنهم دار النصرة الذين احتضنوا الرسول (ص) والدعوة الإسلامية، ولكونهم رمز العطاء، فهم يعطون كلّ شيء، ولا يأخذون شيئاً، وهذا ما تجسّد في غزوة حنين وحرمان الأنصار من تلك العطايا التي أعطاها في قريش وفي قبائل العرب، أو ربما يقال أنهم كانوا يمتلكون صفة الإيثار فلم يطلبوا شيئاً واستفادوا من درس غزوة حنين[1]، وربما يكون السبب في هذا الأمر أنهم كانوا يمتهنون الزراعة، وهي مصدر رزقهم، وكان التجار يجلبون لهم ما يحتاجون إليه، لا سيما أنّ مدينتهم تقع على الطرق التجارية التي تربط الشام باليمن، على عكس قريش التي كانت تعمل بالتجارة وتعرف مناطق الجزيرة العربية بشكل جيّد، ولها علاقات واسعة مع حكامها وشعوبها.

٥- ومن المواصفات كذلك هي: طلاقة اللسان ولباقته.

٦- المدارك الثاقبة وحسن المنظر والمخبر.

٧- أن يكون أمينًا في نقل ما أوكل إليه ويستطيع التصرف في الظرف الملائم (عبد العزيز، ١٩٧٢م، ص٣٦١)

المطلب الثالث: القواعد والأعراف الدبلوماسية

هناك مجموعة من القواعد والأعراف الدبلوماسية التي تنظّم العلاقات بين الدول، وترسم خارطة الطريق للسفراء ومن أهمها الآتي:

١- معرفة ثقافة البلد المبعوث اليها

إنّ معرفة السفير بثقافة البلد التي يعمل فيها ضروري لتحقيق نجاحه، وقد رأينا في سفراء النبوة حسن الاختيار الذي قام به النبي (ص) حيث كان يختار الرجل المناسب في المكان المناسب.

وقد وردت الإشارة مراراً في وصايا النبي (ص) للسفراء بالاطلاع على ثقافة البلد التي يعملون فيها، وفي وصيته لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن قال له: " إنك ستأتي قومًا أهل كتاب، فإذا جئتَهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل

(١) ينظر: (ابن هشام، ١٣١١م، ج٢، ص ٤٩٩، ص٥٠٠).

يـوم وليلـة، فـإن هـم أطاعـوا لـك بذلـك فأخبرهـم أن اللـه قـد فـرض عليهـم صدقـة تؤخـذ مـن أغنيائهـم فـتُرَدُّ عـلى فقرائهـم، فـإن هـم أطاعـوا لـك بذلـك فإيـاك وكرائـمَ أموالهـم، واتـقِ دعـوة المظلـوم؛ فإنـه ليـس بينـه وبـين اللـه حجـابٌ" (البخـاري، ١٩٨٧م، ج٢، ص٥٤٤، ح(١٤٢٥)). وفي هـذه الوصيـة النبويـة الكريمـة توجيـه دقيـق بوجـوب الاطـلاع عـلى ثقافـة البلـد التـي يعمـل فيهـا السـفير، وأولهـا تذكـيره بمـا لـدى القـوم مـن علـم بالكتـاب القديـم، وأن عليـه أن يكـون عـلى درايـة ومعرفـة بثقافـة القـوم. وتجـدر الإشـارة هنـا إلى أن اليمـن كانـت تاريخيـاً تتبـع مكـة في أمـر حجهـا ونسـكها وعبادتهـا، وبعـد انتشـار أمـر الإسـلام دخلـت قبائـل اليمـن في الإسـلام وجـاءت الوفـود إلى النبـي (ص) مـن اليمـن، وقـد أرسـل (ص) إلى اليمـن عـدداً مـن الصحابـة الكـرام في مهـام دبلوماسـية وقضائيـة مختلفـة، منهـم معـاذ بـن جبـل وأبـو مـوسى الأشـعري وعـلي بـن أبـي طالـب .

٢- احترام التقاليد الدبلوماسية ما لم تتعارض مع قيم الإسلام

إن قيـام السـفراء بالتـزام معايـير التقاليـد الدبلوماسـية في الإتيكيـت والتواصـل والمجاملـة هـي أمـور محمـودة، تنفيـذاً للعقـود التـي تعاقـد عليهـا هـؤلاء السـفراء، لقولـه تعـالى: (وَأَوْفُـوا بِعَهْـدِ اللَّـهِ إِذَا عَاهَدْتُـمْ وَلَا تَنْقُضُـوا الْأَيْمَـانَ بَعْـدَ تَوْكِيدِهَـا) (سـورة النحـل: الآيـة ٩١). ولكـن ذلـك يجـب أن لا يتناقـض مـع قيـم الإسـلام الكـبرى، ويجـب القـول إن الإسـلام لـم يفصـل كل حـلال وإنمـا اكتفـى بتفصيـل الحـرام، وقـد قـال اللـه تعـالى: (وَقَـدْ فَصَّـلَ لَكُـمْ مَـا حَـرَّمَ عَلَيْكُـمْ) (سـورة الأنعـام: الآيـة ١١٩), ولـم يقـل وقـد فصـل لكـم مـا أحـل لكـم، فالحـلال أصـل والحـرام طـارئ، وفي بـاب الطعـام والـشراب فـإن الحـرام الـذي لا لبـس فيـه هـو مـا جـاءت بـه الآيـة الكريمـة: (قُـلْ لَا أَجِـدُ فِي مَـا أُوحِـيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًـا عَـلَى طَاعِـمٍ يَطْعَمُهُـإِلَّا أَنْ يَكُـونَ مَيْتَـةً أَوْ دَمًـا مَسْـفُوحًا أَوْ لَحْـمَ خِنْزِيـرٍ فَإِنَّـهُ رِجْـسٌ أَوْ فِسْـقًا أُهِـلَّ لِغَـيْرِ اللَّـهِ بِـهِ) (سـورة الأنعـام: الآيـة ١٤٥), ثـم نـزل تحريـم الخمـر في آيـة صريحـة (يَـا أَيُّهَـا الَّذِيـنَ آمَنُـوا إِنَّمَـا الْخَمْـرُ وَالْمَيْـسِرُ وَالْأَنْصَـابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْـسٌ مِـنْ عَمَـلِ الشَّـيْطَانِ فَاجْتَنِبُـوهُ لَعَلَّكُـمْ تُفْلِحُـونَ) (سـورة المائـدة: الآيـة ٩٠). ويسـتطيع السـفراء أن يتجنبـوا هـذه المحرمات الخمسـة، ويكـون كل مـا وراءهـا عـلى الأصـل الـذي أحلّـه اللـه، ولا يحـرم إلا مـا ثبـت ضرره بدليـل صحـي بـيّن، وهـذا قـدر يشـترك فيـه كل العقـلاء، ومـن التقاليـد التـي لا تجـوز المجاملـة فيهـا السـجود للحاكـم أو الملـك، فهـذه قيـم تتناقـض مـع روح الإسـلام ولا يـؤذن للسـفير بـأن يجامـل فيهـا ، وقـد سـبق إلى إنكارهـا طلائـع السـفراء الذيـن أرسـلهم النبـي الكريـم في الآفـاق ورفضـوا السـجود لغـير اللـه لقولـه تعـالى : (قُـلْ إِنَّمَـا أَنَـا بَـشَرٌ مِّثْلُكُـمْ يُوحَـى إِلَيَّ أَنَّمَـا إِلَهُكُـمْ

إِلَـهٌ وَاحِـدٌ) (سـورة الأنبيـاء: الآيـة ١٠٨)

٣- احترام القوانين المحلية والالتزام بها

مـن شـأن السـفير أن يلتـزم بمـا تعارفـه النـاس في البلـد التـي يعمـل فيهـا، وفي الوصيـة السـالفة التـي قرأناهـا نلاحـظ أن النبـي (ص) أمـر معـاذاً أن يتوقـى كرائـم أمـوال القـوم، وفي ذلـك إشـارة واضحـة إلى احـترام عاداتهـم وتقاليدهـم، واعتبـار خصوصياتهـم في الادخـار والتنميـة. وكمـا هـو واضـح فـإن الأوامـر التـي تلقاهـا معـاذ كانـت بصفتـه سـفيراً وليـس بصفتـه حاكمـاً، وكان عملـه في القضـاء مختصـاً بمـن يقبلـون الاحتـكام إلى الشريعـة، ولـم يكـن عـلى سـبيل الحتـم والإجبـار، ولـم تكـن لديـه أي قـوة عسـكرية تلـزم طاعتـه. ولعـل مـن أنجـح السـفارات في تاريـخ النبـوة سـفارة الصحابـي الجليـل جعفـر بـن أبـي طالـب التـي وفـد فيهـا عـلى النجـاشي، وقـد بلـغ مـن تقديـر النجـاشي ومحبتـه لجعفـر أنـه حـين رزق النجـاشي بمولـود وكان جعفـر قـد رزق بمولـود أيضـاً، فسـأله النجـاشي: مـا سـميّت ابنـك يـا جعفـر فقـال عبـد اللـه، فاختـار النجـاشي هـذا الاسـم لولـده، وسـمّاه عبـد اللـه بـن النجـاشي مـع أن هـذا الاسـم غـير موجـود في الثقافـة الحبشـية ولا معنـى لـه في لغتهـم، ولكنـه أثـر واضـح لنجـاح جعفـر في التأثـير عـلى النجـاشي، وكسـب ودّه واحترامـه وتقديـره، وكانـت أسـماء بنـت عميـس زوجـة جعفـر وثيقـة الصلـة أيضـاً ببـلاط النجـاشي وقـد أرضعـت ابنـه عبـد اللـه مـع ابنهـا عبـد اللـه (المختـار، ١٩٦٥م، العـدد ٨)

٤- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول

حفـظ المسـلمون حقـوق الـدول الأخـرى وشـؤونها الداخليـة، فلـم يتدخـل سـفراء الدولـة الإسـلامية في شـؤون الـدول الأخـرى، بـل كانـوا مثـالاً للوفـاء بعهودهـم، واعتـبروا التدخـل في شـؤون غيرهـم نقضـاً للعهـود وغـدراً يجـب عـلى المسـلمين أن يتجنّبـوه (محمـد ف.، ١٩٦٨م، ص١٦٣) إلاّ أنّ اسـتثناءً واحـداً يـرد عـلى عـدم التدخـل في الشـؤون الداخليـة للـدول الأخـرى، وهـو حمايـة الأقليـات الإسـلامية في الـدول غـير الإسـلامية، فـإذا وقـع ظلـم أو اضطهـاد عـلى هـذه الأقليـات[1]، فـإنّ للسـفير المسـلم لـدى تلـك الـدول أن يتدخـل لحمايـة المسـلمين والدفـاع عنهـم؛ لأنّ الدفـاع عـن المسـلمين أينمـا وجـدوا يقـع عـلى الدولـة الإسـلامية وسـفرائها في أي مـكان وزمـان (المهـيري، ١٩٩٥م، ص١١٤). وكذلـك لـم يثبـت اسـاءة المهاجريـن لعقائـد البطارقـة، فقـد التـزم الصحابـة الكـرام الذيـن هاجـروا إلى الحبشـة التزامـاً بهـدي النبـيّ (ص) فقـد أقامـوا في الحبشـة في ظهرانـي قـوم لهـم بطارقتهـم وصلبانهـم وعقائدهـم ولا نعلـم

(١) ينظـر: علـوان، محمـد يوسـف، القانـون الـدولي العـام (وثائـق ومعاهـدات دوليـة)، الجامعـة الأردنيـة، (عـمان , ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م)، ص٤٣٤.

أن أحداً من الصحابة الذين كانوا يشكلون سفراء الإسلام قد أساء لأي من معتقدات القوم أو نال منها، فقد التزموا موقفاً مسؤولاً من عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدولة المضيفة، وبنوا أوثق الصلات مع القوم الذين هاجروا إليهم مع محافظتهم على عقائدهم ودينهم وتوحيدهم.

٥-الاعتناء بالمظهر وإظهار الهيبة في غير مخيلة ولا إسراف:

السفير يمثل الدولة والشعب، وعليه أن يحافظ على هذه الصورة القيادية في عيون الناس، وليس التواضع محموداً في كل حال، بل المطلوب هنا تمثيل البلاد بما يليق بكرامة أهلها وحسن شمائلهم. وقد يكون من طبع السفير البساطة والتواضع، ولكن ما ينبغي أن يظهره في منزله ومكتبه ودعواته إنما هو سمعة بلاده ومكانتها وليس شمائله الشخصية. وكان من شمائل النبي (ص)أن يلبس أحسن اللباس ليستقبل الوفد، وكان له دلو ماء يكور عمامته عليه ليطل على الناس بما يتناسب من إنافة وحسن مظهر، وعن عُروة : " أن ثوب رسول الله الذي كان يَخرج فيه إلى الوفد رداء حضرمي وإزاره من نسج عُمان كان يلبسهما يوم الجمعة والعيدين ثم يُطويان" (الكناني، ١٩٩٣م، ج١، ص٨٢)، وعن جابر:" كان رسول الله يَلبس بُرْدَه الأحمر في العيدين والجمعة "ولا يوجد كتاب في الفقه الإسلامي إلا وفيه باب اللباس، وبيان ما يحسن وما يقبح من اللباس، وهو ما بيّنه القرآن الكريم بقوله تعالى: (يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ) (سورة الأعراف: الآية ٢٦). وقد أوصت الشريعة بنظافة البدن والثوب والمكان، وإنّ من خصال الفطرة تقليم الأظافر والأخذ من الشارب والطيب، وقد ثَبَتَ عن رسولِ الله (ص) أنه قال:" حُبِّبَ إليَّ من دنياكمُ النِّسَاءُ والطِّيبُ وجُعِلَتْ قُرَّةُ عيني في الصَّلاة" (الحاكم، ١٩٩٠، ج٢، ص١٧٤)، وكان لا يخرج إلى الناس إلاّ مطيّباً، وكان يعجبه المسك والزعفران، وقد رويت هذه الشمائل كلّها في أبواب السنن النبوية فكانت دليلاً واضحاً على وجوب العناية بالمظهر الحسن في الإسلام (العراقي، ص٢٠) وعن ابن مسعود أنّ رسول الله (ص) قال: "لا يدخل الجنّة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر"، قال رجل: "إنّ الرجل يحبّ أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، فهل ذلك من الكبر"؟ فقال:(ص)" إنّ الله جميل يحبّ الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس" (البخاري، ١٩٨٧م، ج١، ص٦٦)

المطلب الرابع: الحصانة الدبلوماسية

أحاطت السنّة النبوية الرسل والمبعوثين الذين يفدون إلى ديار الإسلام بالأمان وعدم التعرض لهم بأي اعتداء سواء كان قتلاً، أو تعذيباً، أو حبساً، إذ جعلت لهم العصمة الكاملة عند إيفادهم من قبل أقوامهم وعاملتهم معاملة خاصة "حصانة دبلوماسية"، ثم إنّ التعدّي على الرسل والمبعوثين وقتلهم يفوّت مصلحة المراسلات والمخاطبات وطرق فض المنازعات، ومن هنا أجمع الفقهاء على أنّ " الرسل لا يقتلون "[١]. ولهذا فقد كفل الإسلام للرسل والمبعوثين مختلف أنواع الحماية، والرعاية، والحصانة، والتكريم حتى وإن أساؤوا للمسلمين ليتمكنوا من أداء مهمتهم ويحققوا الخير والسلام للعالم لقوله تعالى: (وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ) (سورة التوبة: الآية ٦). ومن الأدلة على اهتمام السنّة النبوية بتوفير الحماية للرسل والمبعوثين:

حديث أبي رافع القبطي قال: "بَعَثَتْنِي قُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ص)، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص)أُلْقِيَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: "إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَحْبِسُ الْبُرُدَ، ارْجِعْ إليهم، فَإِنْ كَانَ فِي قلبكَ الَّذِي فِيه الْآنَ، فَارْجِعْ"[٢] (ابن حنبل، ١٩٩٥م، ج٢٨، ص٢٣٠، ح (١٧٠١٥))، فقوله (ص): "وَلاَ أَحْبِسُ الْبُرُدَ"، أي: لا أحبس الرسل؛ وذلك لأنّ الرسول، أو السفير له دور كبير في إبرام الاتفاقات، أو التحالفات، ومنع حدوث الحرب، فكان ينبغي توفير الحماية والأمن له؛ لأنّ عقد الأمان يراعى مع الكافر كما يراعى مع المسلم، يقول السرخسي: "إذا وجد الحربي في دار الإسلام، فقال: أنا رسول الملك، فإن أخرج كتاباً عرف أنه كتاب ملكهم كان آمناً حتى يبلغ رسالته ويرجع، لأنّ الرسل لم تزل آمنة في الجاهلية والإسلام، ولأنّ أمر القتال والصلح لا يتم إلاّ بالرسل، فلا بدّ من أمان الرسل ليتوصل إلى المقصود، ولما تكلّم رسول بين يدي النبيّ (ص) بما كرهه قال: "لولا أنك رسول لضربت عنقك"[٣] (ابن أبي شيبة، ٢٠٠٦م، ج٧، ص٣٩٧، ح (٣٣٤١١))، وقد أكّد النبيّ (ص) على أهمية هذا الحق وجعل الاعتداء المتعمد على السفير سبباً في الغزو، ودلّ على ذلك ما حدث في غزوة مؤتة في السنة الثامنة للهجرة حينما قتل الحارث بن عمير الأزدي[٤] المرسل إلى ملك

(١) ينظر: (الشيرازي، ١٣٧٩هـ، ج٢، ص٢٣٤).

(٢) والحديث صحيح إذ إنّ كل رواته ثقات.

(٣) الهيثمي، مجمع الزوائد، ج٦, ص٢١٦ , «وقال رجاله رجال الصحيح».

(٤) الحارث بن عمير الأزدي، أحد بني لهب، بعثه الرسول(ص) بكتابه إلى الشام إلى ملك الروم، وقيل: إلى

الـروم وبـصرى الشـام، فالسـفير يرمـز إلى دولتـه التـي أوفدتـه، ولـذا المسـتوجب أن يحـاط بالحمايـة والرعايـة، وأن قتلـه والاعتـداء عليـه يعـدّ إعـلان حـرب عـلى دولتـه.

- ومـع ذلـك فقـد خـصّ النبـيّ (ص) المعاهديـن والمسـتأمنين بنصـوص خاصـة تفـرض احترامهـم وتحقـق أمنهـم وتحمـي تحركاتهـم لقولـه (ص) مـن قتـل معاهـداً لـم يـرح رائحـة الجنّـة، وإنّ ريحهـا ليوجـد مـن مسـيرة أربعـين عامـاً" (البخـاري، ١٩٨٧م، ج٤، ص٩٩)

- وأما الحصانة الدبلوماسية في القانون الدولي:

لـم تهتـدِ القوانـين المعـاصرة إلى هـذا التشريـع إلاّ في وقـت متأخـر جـداً في اتفاقيـة جنيـف الخاصـة بـأسرى الحـرب سـنة (١٩٠٧م) , وفي اتفاقيـة (فينـا) عـام (١٩٦١م) حيـث نصـت المـادة (٢٩) فيهـا عـلى مـا يأتـي:" تكـون ذات المبعـوث الدبلومـاسي مصونـة , ولا يجـز اخضاعـه لأي تدبـير مـن تدابـير القبـض عليـه, أو احتجـازه, ويحسـب عـلى الدولـة المعتمـد لديهـا أن تعاملـه بالاحـترام اللائـق , وأن تتخـذ كافـة التدابـير لمنـع أي اعتـداء عـلى شـخصه, أو حريتـه, أو كرامتـه" (التابعـي، ص١٤٢) , فنجـد اتفاقـاً بـين القانـون الـدولي المعـاصر والنظام السـياسي الإسـلامي في وجـوب الحصانـة الشـاملة للمبعوثـين والسـفراء, وحتـى العاملـين في السـلك الدبلومـاسي؛ لتمكينهـم مـن أداء وظائفهـم دون عائـق, وكان هـذا مدعـاة للفخـر للسـنّة النبويـة لفضـل سـبقها في تشريـع هـذا القانـون وتطبيقهـا لـه.

المبحث الرابع: أثر الرسائل والمكاتبات النبوية في بناء العلاقات الدولية

بعـد أن توطـدت دعائـم الدولـة الإسـلامية في المدينـة المنـورة وتكامـل نظامهـا كان التعريـف بالإسـلام والدعـوة إليـه والاعـتراف بـه هـو الهـدف الأول للرسـائل والمكاتبـات "المذكـرات الدبلوماسـية "[1] التـي أرسـلها إلى الملـوك والأمـراء ورؤسـاء القبائـل تحقيقـاً لأمـر اللـه (يَـا أَيُّهَـا الرَّسُـولُ بَلِّـغْ مَـا أُنـزِلَ إِلَيْـكَ مِـن رَّبِّـكَ وَإِن لَّـمْ تَفْعَـلْ فَمَـا بَلَّغْـتَ رِسَـالَتَهُ وَاللَّـهُ يَعْصِمُـكَ مِـنَ النَّـاسِ) (سـورة المائـدة: الآيـة ٦٧), وقـد أتيحـت الفرصـة للرسـول (ص) بعـد صلـح الحديبيـة لتوسـيع نطـاق الدعـوة إلى الإسـلام داخـل الجزيـرة العربيـة وخارجهـا لأنّ الإسـلام رسـالة عالميـة غـير محـدّدة المـكان كمـا جـاء التصريـح بذلـك في بعـض الآيـات (وَمَـا أَرْسَـلْنَاكَ إِلَّا كَافَّـةً لِّلنَّـاسِ بَشِـيرًا وَنَذِيـرًا وَلَٰكِـنَّ أَكْثَـرَ النَّـاسِ لَا يَعْلَمُـونَ) (سـورة سـبأ: الآيـة

صاحـب بـصرى، فعـرض لـه شرحبيـل بـن عمـرو الغسـاني، فأوثقـه رباطـاً، ثـم قـدم فضربـت عنقـه صـبراً، ولم يقتـل لرسـول اللـه(ص) رسـول غـيره، ينظـر: (ابـن عبـد البـر، ١٩٩٢م، ج١، ص٣٩١).

(١) المذكـرات الدبلوماسـية: هـي الخطابـات المكتوبـة المتبادلـة بـين الـدول، التـي توضـح رأي الدولـة في قضيـة معيّنـة، وهـو مصطلـح متـداول في الوقـت الحـاضر، ولم يسـتخدم في عهـد النبـيّ (ص) كتـاب أو رسـالة، ينظـر: (الفتـلاوي، ٢٠٠١م، ص٦٩).

٢٨)، وقوله تعالى: (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا) (سورة الأعراف : الآية ١٥٨)، وقوله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) (سورة الأنبياء: الآية ١٠٧)، لذا كان من البدء أن يقوم بإرسال الرسائل إلى زعماء العالم المعاصرين له (رزق الله، ١٩٩٢م، ص٥١٣) وقد بدأ الرسول (ص) ذلك في السنة السادسة للهجرة وكانت الدعوة الإسلامية لا تزال في مراحلها الأولى، وكانت تتحسس طريقها داخل الجزيرة العربية، ولم يكن يخطر ببال أحد آنذاك فكرة نشر الإسلام وتعميمه للناس كافة، ومنذ ذلك الوقت أرسى (ص) مبدأ عالمية الدعوة، ووضع منهاجاً لمخاطبة العالم كلّه شرقه وغربه، متجاوزاً كل الحدود السياسية والعوائق الطبيعية والفواصل الصناعية، فكتب إلى الملوك والزعماء يدعوهم للإسلام، فتوجّه إليهم اعتقاداً منه أنه بمخاطبة هؤلاء الجماهير التابعة لهم لنداء الإسلام (عبد الحليم، ص٦٥). كما تؤكد حقائق التاريخ أثر القادة ودورهم الحاسم في تحقيق النجاح أو الفشل لأي دعوة من الدعوات، ومن هذا المنطلق رأى الرسول (ص) بثاقب نظره وسعة أفقه وقوة إدراكه أن يتوجه لهؤلاء الملوك والزعماء في العالم يدعوهم للإسلام، وقد حمّل كلّ واحد منهم في خطاباته إليهم مسؤولية هداية الجماهير الخاضعة لسلطانه (عبد الحليم، ص٦٦)

أولا: طلائع الرسل الذين انطلقوا من المدينة المنورة إلى قارات العالم

ومما يذكر أنّ طلائع الرسل الذين انطلقوا من المدينة المنورة متوجهين نحو ما أمرهم نبيّهم الكريم (ص) عبر قارات العالم المختلفة، وهم يحملون رسائل النبيّ (ص) إلى ملوك وزعماء العالم كانوا كما ذكرهم الطبري[١]، وابن سعد وغيرهما على التوالي:

١- عبد الله بن حذافة السهمي [٢]: مرسلًا إلى كسرى أبرويز ملك الفرس.

٢- حاطب بن أبي بلتعة[٣] : إلى المقوقس زعيم القبط بالإسكندرية في مصر.

٣- دحية بن خليفة الكلبي[٤]: إلى هرقل إمبراطور الروم في الشام.

---

(١) ينظر: (الطبري، ١٩٦٧، ج٢، ص٦٤٤)؛ (ابن سعد، ١٩٩٠م، ج١، ص٢٥٨)

(٢) هو أبو حذيفة، أو أبو حذافة، عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي يقال إنه شهد بدراً، ينظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج٢ , ص٢٩٦-٢٩٧.

(٣) هو حاطب بن أبي بلتعة بن عمر بن عمير بن سلمة اللخمي، حليف بني أسد بن عبد العزى، اتفقوا على شهوده بدراً، ينظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج١, ص٣٠٠.

(٤) هو دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن أمرئ القيس الكلبي، صحابي مشهور أول مشاهده الخندق، وقيل أحد، ولم يشهد بدراً، وكان يضرب به المقل في حسن الصورة، وكان جبريل عليه السلام ينزل على صورته، ينظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج١, ص٤٧٣-٤٧٤.

٤- عمرو بن أمية الضمري[١]: إلى النجاشي الأول ملك الحبشة.

٥- شجاع بن أبي وهب الأسدي[٢]: إلى الحارث بن أبي شمر الغساني.

٦- سليط بن عمرو العامري[٣]: إلى هوذة بن علي الحنفي ملك اليمامة.

وهؤلاء الستّة المختارون هم الرعيل الأول المبارك من رسل النبيّ (ص)، وكل منهم ذو قدم ثابتة في الإسلام، وقد تربى على هدي الوحي بين يدي الرسول (ص) فهو يعدّ نفسه مأجوراً ومثاباً من الله سبحانه وتعالى على تحقيق غايته التي خرج من أجلها.

ثانيا: نماذج من الرسائل النبوية إلى الملوك والزعماء

إنّ مما تجدر الإشارة إليه أنّ الرسائل التي أرسلها الرسول(ص) إلى ملوك وزعماء العالم آنذاك، كانت تندرج تحت نموذجين اثنين هما:

أ- رسائل إلى أهل الكتاب.

ب- رسائل إلى الوثنيين.

أما رسائل أهل الكتاب، فقد كانت موجّهة إلى هرقل إمبراطور الروم في الشام، وإلى المقوقس عظيم القبط في مصر، وإلى النجاشي ملك الحبشة في اليمن.

وأما الرسائل التي كانت موجّهة إلى الوثنيين فكانت إلى كسرى ملك الفرس، وإلى الحارث بن أبي شمر الغساني، وإلى هوذة الحنفي ملك اليمامة.

والجدير بالذكر أنّ الرسائل التي أرسلها الرسول (ص) لإبلاغ دعوة التوحيد إلى الناس من أمراء وقضاة وزعماء كانت كثيرة جدا وتتجاوز هذا العدد بأضعاف مضاعفة[٤]، وقد اختلف علماء التاريخ والسير قديماً وحديثاً في حصر وضبط العدد الكلي لكتاب الديوان النبوي، وذهبوا مذاهب شتى ما بين مقلّ ومكثر فمنهم من أطلق ومنهم من حصر، وأغلب المؤرخين يذكرونهم بلا حصر،

- فقد ذكر النويري: أنّ الحافظ أبو الخطاب بن دحية ذكر أنّ كتّاب النبيّ (ص) ينتهون إلى ستة وعشرون والله أعلم (النويري، ١٩٤٩م، ج١٨، ص٢٣٨) (كتّاب النبيّ (صلى الله

---

(١) هو أبو أمية، عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله بن إياس، صحابي مشهور، وكان أول مشاهده بئر معونة، وكان من رجال العرب جرأة، ينظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج٢, ص٥٢٤.

(٢) هو شجاع بن أبي وهب بن ربيعة بن أسد بن صهيب الأسدي، وهو ممن هاجر إلى الحبشة وممن شهد بدراً، ينظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج٢, ص١٣٨.

(٣) هو سليط بن عمرو بن عبد شمس العامري، أسلم قديماً قبل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد ذكره ابن اسحاق في مهاجرة الحبشة، وفي تسمية الرسل إلى الملوك. ينظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج2, ص٧٢-71.

(٤) ينظر: (ابن سعد، ١٩٩٠م، ج١، ص٢٥٨-٢٩١).

عليه وسلم)، العدد الرابع)

- وأما الصالحي: فقد حصرهم في أربع وثلاثين رجلاً، وترجم لكل واحد منهم (الصالحي، ١٩٧٤م، ج١١، ص٣٧٥ ص٣٩٤)

ومما يلاحظ على هذه الرسائل الآتي:

إنّها كانت بداية صورة جديدة من صور الإعلام الإسلامي الدولي التحريري.

إنها جاءت نتيجة مباشرة لمعاهدة الحديبية، تلك المعاهدة التي تفرّغ النبيّ (ص) بعدها لنقل دعوته إلى العالم خارج نطاق الجزيرة العربية.

ولا بأس من أن نأخذ نموذجاً واحداً من رسائل أهل الكتاب ورسائل الوثنيين خشية الإطالة.

نموذج من الرسائل التي أرسلها الرسول (ص) إلى أهل الكتاب:

أرسل النبيّ(ص) دحية بن خليفة الكلبي رضي الله عنه إلى هرقل إمبراطور الدولة الرومية يحمل إليه كتاباً يدعوه فيه إلى الإسلام (ابن هشام، ١٣١١م، ج٤، ص٢٧٨) (ابن سعد، ١٩٩٠م، ج١، ص٢٥٩) (الطبري، ١٩٦٧، ج٢، ص٦٤٤)، والصحيح ما ورد في صحيح البخاري من أنّ الرسول (ص) قد أرسل دحية إلى ملك بصرى[١]، وهو الحارث الغساني ليدفعه إلى الإمبراطور الرومي (البخاري، ١٩٨٧م، ج١، ص٨) (مسلم، ١٩٧٢، ج٣، ص١٣٩٤)، وقد أخرج البخاري في صحيحه نص كتاب الرسول(ص) الذي بعث به دحية إلى ملك بصرى فدفعه إلى هرقل، وهو النص الوحيد الذي ثبت صحته وفق شروط المحدثين من بين سائر نصوص الكتب التي وجّهت إلى الملوك والأمراء (العمري، ١٩٩٤م، ج٢، ص٤٥٦)، وهذا لا يعني إنكار الكتب الأخرى، بل ثبت إرسالها، ولكن لم تثبت نصوصها وفق شروط المحدثين. وذكر أيضاً أنّ هرقل جمع عظماء الروم في دسكرة[٢] له بحمص فقال لهم: "يا معشر الروم، هل لكم في الفلاح والرشد، وأن يثبت ملكم فتابعوا هذا النبي؟ فحاصوا حيصة حمر الوحوش إلى الأبواب فوجدوها قد أُغلقت، فلما رأى هرقل نفرتهم وأيّس من الإيمان قال: ردّوهم عليّ وقال: إني قلت مقالتي آنفاً أختبر بها شدّتكم على دينكم، فقد رأيت، فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك أخر شأن قريش" (البخاري، ١٩٨٧م، ج٤، ص١٦٥٨) (الطبري، ١٩٦٧، ج٢، ص٦٥٠)

(١) بصري: بالشام من أعمال دمشق، وهي قصبة كورة حوران، ينظر: (ياقوت الحموي، ١٩٩٥م، ج١، ص٥٢٢).

(٢) دسكرة: بناء كالقصر حوله بيوت للأعاجم يكون فيها الشراب والملاهي، ينظر: (ابن منظور، ج٤، ص٢٨٥).

وأما نص كتاب النبيّ (ص) الموجهة إلى هرقل إمبراطور الروم:

"بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد بن عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم.

سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإنّ عليك إثم الأريسيين"[1] (البخاري، ١٩٨٧م، ج١، ص٩)، و(يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) (سورة آل عمران: الآية ٦٤)

التحليل السياسي للرسالة

١- وأول ملاحظة يمكن تأشيرها على هذه الرسائل، أنها مختصرة وواضحة، وفي الوقت نفسه جامعة مانعة، لأنها متكاملة العناصر والأفكار، محققة للمبتغى من التواصل. ويتحدث خبراء التواصل في العصر الحديث على ضرورة الاختصار والوضوح وتكامل عناصر الرسالة الموجهة إلى شخصية من الشخصيات ذات الشأن العظيم، مثل الملوك والرؤساء والمسؤولين الكبار... ويتضح أن الرسول(ص) كان على علم تام بهذه التقنية قبل أن يتوصل إليها خبراء التواصل في العصور المتأخرة.

٢-علينا أن نتأمل أنّ هذه الرسالة صدرت من رئيس دولة صغيرة جديدة وهي دولة المدينة المنورة، وجيشها على أكبر تقدير ثلاثة آلاف جندي، وعمرها لا يتجاوز الثلاث سنوات وأسلحتها بسيطة، وعَلاقاتها في العالم محدودة جداً، مقارنة بالدولة الرومانية العظمى، وهي تسيطر تقريبًا على نصف مساحة العالم في ذلك الوقت، وجيوشها تقدر بالملايين بلا مبالغة، والأسلحة متطورة جدًّا، وتاريخها في الأرض أكثر من ألف سنة، لا بد أن ندرك كل هذا ونحن نقرأ كتاب الرسول (ص) إلى قيصر الروم.

٣- بدء الرسائل النبوية باسمه (ص) قبل اسم الشخص الذي أرسلت إليه، وذلك إجلالاً وإعظاماً لرسالة النبوة وأداءً لحقّها.

٤- استخدم النبي (ص) في وصفه الوظيفي رسول الله وليس نبي الله مثلاً، وذلك من أجل أن يفهم هرقل ومن يسمع معه أن محمداً (ص) يوحى إليه من أجل التبليغ للناس كافة، فهو لم يكن نبياً لقومه "للعرب" خاصة، كما كان دور الكثير من الأنبياء الآخرين من قبله، حيث كانوا يبعثون لأقوامهم خاصة، وخاصة أنبياء بني إسرائيل،

(١) لقد أشار ابن منظر إلى رسالة النبيّ(ص) لهرقل ، وشرح مصطلح (الأريسيين)، بقوله: أرس بأرس إذا صار أريساً، ورأس يؤرس تأريساً، إذا صار أكاراً...وكانت العرب تسمّيهم الفلاحين»، ينظر: (ابن منظور، ج٦، ص٤-٥).

ومن الأنبياء من لم يبعث لأحد.

تميّز خطاب النبي (ص) لهؤلاء الملوك والزعماء بما هم عليه من الرئاسة والتسلط على أقوامهم، فخاطب هرقل بعظيم الروم، وكذا المقوقس بعظيم القبط، وكذا كسرى بعظيم فارس، وأثبت له لقبه وهو كسرى، فإن ملك الفرس بلقب بكسرى كما أن ملك الروم يلقب بقيصر، وذلك لتحقيق هدفين:

الأول: الاعتراف المتبادل بين الدولة الإسلامية بقيادته (ص) والدول الأخرى.

الثاني: لإيصال صوت الإسلام إلى هذه الدول الكبرى، ونشر الدعوة ونقلها من المحلية إلى العالمية

٥- وتدلّ عبارة" السلام على من اتبع الهدى" الواردة في الرسالة على الطمأنينة وزرع الثقة بين المخاطب والمخاطب، وتوسّع من دائرة الكياسة التي يقوم عليها السلام والصلات الودّية.

٦- الدعوة في الرسالة كانت بدعاية الإسلام، " أدعوك بدعاية الإسلام " في حين أنّ رسالته (ص) لكسرى كانت " بدعاية الله " لأن النصرانية ليس لها مشكلة في قضية إيمانها بالله، ولكن مشكلتها في اختراع " ابن لله"، وإن الإسلام كمنهج عقدي يتناول هذه القضية الجوهرية ويعالجها علاجاً جذرياً.

٧- جاءت الكلمات حسب تسلسل ورودها في الرسالة: "سلام، الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم، مسلمون" وهذه الكلمات تدلّ على السلام والأمن، وفكرة استخدام مفردة السلام شائعة لدى النصارى، فإذاً هو (ص) يخاطبهم بمنطقهم الذي يزعمون للناس في أنهم يرغبون بنشر السلام في الأرض، فالرسالة تقول إني ما جئت به إليكم هو من نفس المشكاة التي تؤمنون بها، جاءت لنشر السلام الذي تتكلمون عنه، كما جاءت لتصحيح ما زوّر وبدّل في مساركم.

٨-وأما قوله: "يؤتك أجرك مرتين" فيحتمل أن مؤمناً بنبيّه، ثم إيمانه بمحمد (ص) ثانيةً، ويحتمل أن يكون تضعيف الأجر مرتين، مرةً من جهة إسلامه، ومرةً يكون هو سبباً لدخول أتباعه الإسلام.

٩-يلاحظ أنّ الرسالة قد ختمت بآية قرآنية، وهذا يعني أنّ عقلاء النصارى بإمكانهم التمييز بين كلام البشر وكلام الحق سبحانه تعالى، لخبرتهم ومعرفتهم بالإنجيل من قبل، وربما التوراة أيضاً، فبالتالي تعطي هذه اللفتة قوة للرسالة في التأثير النفسي على هرقل ومن عنده، لما فيها من تأييد أن محمداً (ص) رسول من الله سبحانه وتعالى.

١٠-عالجت الرسالة ضمن الآية القرآنية، القضية التي أخطأ فيها قوم هرقل واتباعه، باتخاذ الأرباب من دون الله، وإن أحبارهم ورهبانهم هم الذين يستعبدون الناس، وإنما جاء الإسلام لمعالجة الأمر أيضاً، فلا ربّ إلاّ الله سبحانه وتعالى.

١١- تجاهل النبي (ص) لمسألة احتلال الروم لأجزاء من بلاد العرب، حتى لا يخلط هدفاً بآخر، وحتى لا يعطي لهذه المسألة أكثر مما تستحقه من الاهتمام؛ لأن وقت تحريرها آت لا محالة، ولكن ليس هذا وقته، ولن يفرط فيه، ولن يتركه بأيدي المغتصبين.

١٢-عموماً، الرسالة فيها الحسم والوضوح في طرح أكثر من قضية بشكل مباشر وصريح، ولم تكن لهجتها شديدة أو عنيفة، بل انطوت على الكثير من الرّقة واللطف والدلائل الواضحة المقترنة مع قوة الموقف.

ردود أفعال هرقل من الرسالة النبوية

عندما تسلّم الإمبراطور الرومي رسالة النبيّ(ص) من ملك بصرى أجابه قائلاً: "إلى أحمد رسول الله الذي بشّر به عيسى؛ من قيصر ملك الروم، إنه جاءني كتابك مع رسولك، وإني أشهد أنك رسول الله، نجدك عندنا في الإنجيل، بشّرنا بك عيسى بن مريم، وإني دعوت الروم إلى أن يؤمنوا بك فأبوا، ولو أطاعوني لكان خيراً لهم، ولوددت أني عندك فأخدمك وأغسل قدميك"[1] (اليعقوبي، ج٢، ص٨٤)

ثالثاً: التحليل السياسي لرسالة هرقل

١- اعترف هرقل في رسالته بعلو مكانة النبي (ص) عليه وعلى ملكه، وأبدى ذلك من خلال ابتداء رسالته باسم رسول الله (ص) قبل اسمه هو، وهذه الخصلة موروثة بالنسبة له لأن بني إسرائيل كانت تسوسهم أنبياؤهم.

٢- إن هرقل أجاب بغاية الوضوح باعترافه بالرسول (ص) واستخدم اسم (أحمد) الذي بشّرهم به عيسى وفي ذلك دلالة على عمق الإيمان بالقضية وقراءته للإنجيل من قبل، ومعرفته للنبي (ص) حق المعرفة.

٣- على الرغم من شهادته بأن محمداً رسول الله إلاّ أنه فضّل ملكه على اتّباعه(ص) وهذه مشكلة يعاني منها معظم الخائضين في مجال السياسة، حيث لا يكون في الغالب الأمر من أجل قضية، فحين تتقاطع القضية مع مصالحه الشخصية، يتمرد ويفضل نفسه ومكتسباتها.

٤- نظراً للصراحة التي جاءت في الكتاب، وأنّ قيصر في الأصل كان يماشي رجاله

(١) محمد، محمد حميد الله، الوثائق النبوية، ص٨٢.

ويخافهم، فليس من المعقول أنه كتب الكتاب أمامهم، فربما أنه كتب الكتاب بعيداً عنهم، وبعثه للنبي (ص) سراً.

٥-وبتّضح أيضاً مدى تأثير رسالة النبيّ(ص) في نفسية هرقل التي هزّت أركانه، وهو الذي كان على رأس أحد أعظم دولتين في عصره بقوله "وليبلغنّ ملكه ما تحت قدمي".

نموذج من الرسائل التي أرسلها النبيّ (ص) إلى الوثنيين:

من حديث ابن عباس : إنّ رسول الله(ص) بعث بكتابه إلى كسرى مع عبدالله بن حذافة السهمي فأمره أن يدفعه إلى ملك البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزّقه، قال ابن المسيّب" فدعا عليهم رسول الله (ص) أن يمزّقوا كلّ ممزّق" (ابن حنبل، ١٩٩٥م، ج١٠، ص٣٠٥)، وذكر ابن كثير (ابن كثير، ١٩٩٠م، ج٤، ص٢٦٩) أنّ الرسول(ص) قال: "مزّق كسرى ملكه"

رابعاً: نص كتاب النبيّ(ص) إلى كسرى عظيم الفرس

"بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم الفرس. سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد أن لا إله إلاّ الله، وحده لا شريك له، وأنّ محمداً عبده ورسوله، أدعوك بدعاية الله، فإني أنا رسول الله إلى الناس كافة، لأنذر من كان حيّاً ويحقّ القول على الكافرين، أسلم تسلم، فإن أبيت فعليك إثم المجوس (البخاري، ١٩٨٧م، ج٢، ص٢٣٥) (الطبري، ١٩٦٧، ج٢، ص٦٥٤- ٦٥٥)، وذكر القلقشندي أنّ كسرى المعني هو أبرويز بن هرمز" (القلقشندي، ١٩٢٢م، ج٦، ص٣٧٧)

التحليل السياسي للرسالة

١- من الملاحظ أنّ جميع كتب النبيّ (ص) افتتحت بالبسملة "بسم الله الرحمن الرحيم"، وهذه دلالة اعلامية اسلامية بارزة، لم تقتصر كتابتها على كتب أهل الكتاب فحسب، وإنما استعملت كافتتاحية عامة في كتب المسلمين، وأهل الكتاب والوثنيين على حدّ سواء، ومن ثم فقد أصبحت هذه سنّة عامة لجميع المسلمين يستنّون بها في بداية كلامهم، وقد افتتح سيدنا سليمان عليه السلام كتابه إلى ملكة سبأ بالبسملة لقوله تعالى: (إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ) (سورة النمل: الآيات (٣٠-٣١))

وفي المقابل كانت الرسائل الجوابية من الملوك والزعماء وغيرهم، قد بدؤها باسمه أيضاً قبل أسمائهم بعد أن تبيّن لهم صدق نبوّته (محمد م.، ١٩٨٧م، ص١٠٧).

٢- الدعوة كانت بـ "دعاية الله" لأن نظام الحكم في فارس يدين بالمجوسية، وفيها

يعتبر كسرى له ذات إلهية، فضلاً عن عبادتهم النار، وبذلك فإن الرسالة تقول إن كسرى ليس هو الإله، إنما هو عبد وعليه أن يشهد "أن لا إله إلا الله" مثلما أن النار ليست المعبود وإن المعبود بحق هو الله سبحانه وتعالى.

٣- في الرسالة شدة وغلظة واضحة، فبعد أن وردت أسلم تسلم، جاءت معها مجموعة من الواجبات والمتطلبات التي يفترض أن يدين بها كسرى من أجل أن ينقذ نفسه وتابعيه، هذا من جانب، ومن جانب آخر لم يرد فيها موضوع الأجر مرتين، كما كان يكتب للملوك الآخرين، وهذه الغلظة والشدة والقوة إنما هي لغة كسرى مع الآخرين فهي أسلوب مماثل لأسلوبه.

٤- تميّزت تلك الرسائل والمكاتبات باللباقة في الكتابة واللغة وحسن المرونة، والإيجاز، وأسلوب خطاب ملائم لمن أرسل إليه، ومن المعروف أنّ اللغة "الدبلوماسية" تتميّز بالدقة، والاختصار، والوضوح (التابعي، ص٣٢)

٥- ويبدو من خلال هذه الرسائل، سلوك النبيّ (ص) أسلوبا رفيعا من أجل تحقيق التواصل الجيد مع النظام الدولي آنذاك، وذلك باستعماله للتقنيات المنهجية المتّبعة "الخاتم". فاتخاذه (ص) الخاتم الذي كان يختم به رسائله دائما، وهذا الأمر لم يكن متداولا غالباً عند العرب، ولكن حين وصل إلى علمه أنّ العجم لا يقبلوا كتاباً، ولا يحترمون رسالة مرسلة إليهم إلاّ إذا كانت مختومة. فعن أنس رضي الله عنه قال: "لما أراد النبيّ(ص) أن يكتب إلى الروم، قيل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلاّ أن يكون مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة، فكأني أنظر إلى بياضه في يده ونقش فيه: محمد رسول الله" (البخاري، ١٩٨٧م، ج٣، ص١٠٧٤، ح (٢٧٨٠))

٦- احترام النبيّ (ص) لمخاطبه كيفما كان شأنه وسنّه وجنسه ودينه، ونجد في الرسائل قوله: "عظيم الفرس، وعظيم الروم وعظيم القبط ...الخ" وفي ذلك من الملاطفة والملاينة ما يفتح المجال للتواصل الجيد.

٧- بروز شخصيته (ص) في الرسائل، مما يدلّل على أنه نبيّ حقا، مما لا يدع مجالا للشك عند المخاطب في نبوته، وفي صدقه ومكانته.

٨- من الملاحظ أنّ كسرى لم يرد بكتاب إلى رسول الله(ص) وإنما تصرّف بقباحة ووقاحة وذلك بتمزيقه كتاب الرسول(ص)

خامساً: ردود أفعال كسرى من الرسالة النبوية

ولما وصل مبعوث الرسول(ص) إلى كسرى وقرأ عليه الكتاب فغضب كسرى فتناول الكتاب فشقّه (ابن سعد، ١٩٩٠م، ج١، ص٢٦٠) (الأصبهاني، ١٩٨٦م، ج٢، ص٣٤٨-٣٤٩) وقال: يكتب إليّ بهذا وهو عبدي (الطبري، ١٩٦٧، ج٢، ص٦٥٥) ثم كتب كسرى إلى باذان[١] عامله على اليمن, ليأتيه بمحمد(ص) فبعث هذا إلى رسول الله(ص) رجلين قدما على رسول الله(ص) وأخبراه الخبر وطلبا منه أن ينطلق معهما إلى باذان وإلاّ فسوف يكون الخراب والهلاك, فطلب منهم الرسول(ص) أن يأتيانه غداً وعندما قدما عليه في اليوم التالي أخبرهم بأنّ شيرويه بن كسرى قد قتل والده وأخبرهم قائلاً: "إنّ ديني وسلطاني سيبلغ ما بلغ ملك كسرى ... وأرسل إلى باذان بأنه إذا أسلم فسوف يعطيه ما تحت يدبه ويملكه الأبناء[٢] فأتيا إلى باذان فأخبراه ما قال لهم رسول الله(ص) قم جاء كتاب شيرويه يخبر باذان بقتل كسرى , عندها أعلن باذان اسلامه واسلمت الأبناء من فارس من كان منهم باليمن" (ابن سعد، ١٩٩٠م، ج١، ص٢٦٠) (الطبري، ١٩٦٧، ج٢، ص٦٥٦). ولهذا فقد تأكد لباذان أنه نبيّ مرسل يأتيه الخبر من السماء، كذلك ابلاغ النبيّ(ص) للرجلين بأن دين الإسلام وسلطان الإسلام سيبلغ ملك كسرى فكان له الأثر النفسي عليهم، وأن هذا الكلام كلام نبيّ مرسل واثقاً من نصر الله له.

سادساً: تحليل رسالة كسرى

١- نلاحظ من خلال هذه النصوص أن الفرس كانوا على قوة كبيرة بحيث يرسل باذان رجلين لأصحاب النبيّ(ص) وليس هذا إلاّ تكبّر واستعلاء وشعور بالقوة.

٢- كذلك يبيّن لنا كيف تعامل الرسول(ص) مع باذان مما كان له الأثر الكبير عليهما، وعلى باذان الذي دخل الإسلام بسبب ما قد بيّن الرسول(ص) لرسله من مقتل كسرى أولاً ثم العرض الذي قدّمه له النبي(ص) وهو أن يبقى على حكم الأبناء في اليمن، فلإسلام لا يسلب منه ملكه.

٣- وكذلك يتبيّن لنا أنّ النبيّ(ص) قد خصّ باذان بحكم الأبناء فقط وليس العرب في اليمن، وهذا يدلّ على أنّ النبيّ(ص) لا يقبل بسيطرة أجنبية على بلاد العرب وأهلها

(١) باذان الفارسي، هو من الأبناء، وكان في صنعاء فأسلم في حياة النبيّ(ص) وله أثر كبير في مقتل الأسود العنسي. ينظر: (ابن الأثير، ١٩٩٧م، ج١، ص٢٤٥).

(٢) الأبناء: وهم أولاد الفرس الذين سيرّهم كسرى انو شروان مع سيف بن ذي يزن إلى اليمن لقتال الحبشة فأقاموا باليمن. ينظر: (ابن الأثير، ١٩٩٧م، ج١، ص٢٤٥).

مهمـا كانـت الظـروف.

٤- وقـد تحقّـق مـا تنبـأ بـه الرسـول(ص) فخضعـت بـلاد فـارس للإسـلام وتمـزّق ملـك كـسرى إلى الأبـد.

٥- وهكـذا نجـح الرسـول(ص) مـن خـلال هـذه الرسـالة إلى ملـك الفـرس، وبمسـاعدة الوحـي الـذي أخـبره بمـا حـدث في بـلاد فـارس، مـن كسـب عامـل كـسرى عـلى اليمـن بـاذان وقومـه فدخلـوا الإسـلام وأصبحـوا مـن رعايـا الدولـة العربيـة الإسـلامية.

الخاتمة:

وهـي تشـمل عـلى أهـم النتائـج التـي توصلـت إليهـا، والتـي يمكـن تلخيصهـا في النقـاط الآتيـة:

١- أصّلـت السياسـة النبويـة قواعـد القانـون الـدولي قبـل ظهـور القوانـين الدوليـة المعـاصرة، حيـث عـدّت المعاهـدات والمواثيـق والقوانـين مصـدراً للقوانـين الدوليـة.

٢- بـرّزت القيـادة النبويـة مبـدأ "الحصانـة" وهـو مبـدأ الأمـان الـذي يقابلـه في القانـون الـدولي "اللجـوء السـياسي".

٣- كانـت مراسـلات الرسـول (ص) للملـوك والأمـراء تعبـيراً عـلى أنّ دعـوة الإسـلام ليسـت دعـوة محليـة، أو قوميـة، أو اقليميـة، بـل دعـوة عالميـة، وعـلى الجميـع القيـام بهـا.

٤- كان مـن ثمـرات الانفتـاح عـلى العالـم الخارجـي اكتشـاف رغبـة الأجنـاس المختلفـة في التحـر مـن عبوديـة البـشر والحجـر، والرجـوع إلى عبـادة اللـه الأحـد بـكل حريـة وطواعيـة في صـف واحـد.

٥- تؤكـد حقائـق التاريـخ أثـر القـادة ودورهـم الحاسـم في تحقيـق نجـاح أو فشـل أي دعـوة، وقـد حمّـل الخطـاب النبـوي للملـوك والزعمـاء إثـم الرعيـة عـلى الملـك إذ لـم يؤمـن فـإن توليـت فـإنّ إثـم المجـوس عليـك.

٦- إنّ نظـرة القيـادة النبويـة إلى غـير المسـلمين لا تعـرف العـداء والتعصـب والاسـتعلاء، وإنمـا تقـوم عـلى التسـامح والتعـاون والإخـاء والاحـترام المتبـادل، والوفـاء بالعهـود والمواثيـق الدولية مهمـا تكـن الظـروف والأسـباب.

٧- إنّ النجاحـات التـي حققتهـا القيـادة النبويـة في سـفارات العالـم شرقـاً وغربـاً، دليـل منطقـي عـلى أنّ الأصـل في العلاقـات الدوليـة هـي المصالـح المتبادلـة.

٨- لـم تحصـل أي إسـاءة مـن قبـل الوفـود المبتعثـة في الجزيـرة العربيـة وخارجهـا لعقائـد

المجتمع سواءً كان نصرانياً أو وثنياً، فقد التزموا موقفاً مسؤولاً من عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدولة المضيّفة، وبنوا أوثق الصلات معهم.

٩- وأخيراً تمكن الرسول (ص)عبر كفاح دبلوماسي صاحبته إرادة حقيقية في بناء الدولة بكل الوسائل المتاحة من قدرات مالية واجتماعية وعسكرية، حتى تمكّن من أن يرث الحضارات التاريخية في العالم القديم خلال أقل من عشر سنوات.

المراجع

القرآن الكريم.

ابراهيم المختار. (١٩٦٥م). إزالة الغواشي في أخبار النجاشي. أرتيريا: مجلة الوحدة.

ابن كثير. (١٩٩٠م). البداية والنهاية. بيروت: مكتبة المعارف.

أبو اسحق إبراهيم بن علي الشيرازي. (١٣٧٩هـ). المهذب في فقه الإمام الشافعي. بيروت: دار المعرفة.

أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم الجزري الشيباني ابن الأثير. (١٩٩٧م). أسد الغابة في معرفة الصحابة (المجلد ١). (رياض عبد الله عبد الهادي، المحرر) بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي. (١٩٢٢م). صبح الأعشى. مصر: دار الكتب المصرية.

أبو الفضل شهاب الدين أحمد علي العسقلاني ابن حجر. (٢٠١٣م). فتح الباري بشرح صحيح البخاري. (عبد القادر رشيد الحمد، المحرر) بيروت: دار الرسالة العلمية.

أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي. (بلا تاريخ). ألفية العراقي في شمائل النبيّ الكريم.

أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري ابن منظور. (بلا تاريخ). لسان العرب. بيروت: دار صادر للطباعة والنشر والتوزيع.

أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري. (١٩٦٧). تاريخ الرسل والملوك. (محمد أبو الفضل إبراهيم، المحرر) القاهرة: دار المعارف.

أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني ابن حنبل. (١٩٩٥م). المسند (المجلد ١). (شعيب الأرنؤوط، و آخرون، المحررون) الرياض: مؤسسة الرسالة للطباعة.

أبو عبد الله شهاب الدين بن عبد الله الرومي البغدادي ياقوت الحموي. (١٩٩٥م). معجم البلدان (المجلد ٢). بيروت: دار صادر.

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين الذهبي. (١٩٩٠م). تاريخ الإسلام. (عمر عبد السلام تدمري، المحرر) بيروت: دار الكتاب العربي.

أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري. (١٩٨٧م). صحيح البخاري (المجلد ٣). بيروت: دار ابن كثير.

أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري الحاكم. (١٩٩٠). المستدرك على الصحيحين (المجلد ١). (مصطفى عبد القادر عطا، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي ابن عبد البر. (١٩٩٢م). الاستيعاب في معرفة الأصحاب. (علي محمد البجاوي، المحرر) بيروت: دار الجيل.

أبو عيسى محمد بن سورة بن موسى الضحاك الترمذي. (بلا تاريخ). سنن الترمذي. كتاب المناقب.

أبو محمد عبد الملك بن أيوب الحميري المعافري ابن هشام. (١٣١١م). السيرة النبوية (المجلد ٣). (عمر عبد السلام تدمري، المحرر) بيروت: دار الكتاب العربي.

أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن اسحاق بن موسى الأصبهاني. (١٩٨٦م). دلائل النبوة (المجلد ١). (محمد رواس قلعه جي، المحرر) بيروت: دار النفائس.

أحمد بن يعقوب بن وهب اليعقوبي. (بلا تاريخ). تاريخ اليعقوبي. (عبد الأمير، المحرر) بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

أحمد شتا. (١٩٩٦م). الأصول العامة في العلاقات (المجلد ١). القاهرة: المعهد العالي للفكر الإسلامي.

أحمد عبد الحميد مبارك. (١٩٩٣م). الإسلام والعلاقات الدولية دراسة مقارنة. الجامعة المفتوحة.

أكرم ضياء العمري. (١٩٩٤م). السيرة النبوية الصحيحة (المجلد ٦). مكتبة العلوم والحكم.

الجمعية العامة للأمم المتحدة. (١٩٦٣م). الإعلان العالمي لحقوق الإنسان , مطبوع في آخر كتاب محمد الغزالي , حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة

(المجلد ١). القاهرة: المكتبة التجارية.
المسعودي, أبو الحسن علي بن الحسين;. (١٩٧٣م). مروج الذهب ومعاهد الجوهر. (محمد محي الدين عبد الحميد، المحرر) بيروت: دار الفكر.
بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري مسلم. (١٩٧٢). صحيح مسلم (المجلد ٢). (محمد فؤاد عبدالباقي، المحرر) بيروت: دار إحياء التراث العربي.
جان س. بكيتية. (١٩٩٩م). القانون الدولي الإنساني , تطوره ومبادئه , ورقة عمل مدرجة في كتاب مدخل في القانون الدولي الإنساني والرقابة الدولية على استخدام الأسلحة (المجلد ١). (محمود شريف بسيوني، المحرر)
جوزيف نسيم يوسف. (بلا تاريخ). تاريخ الدولة البيزنطية. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
سعيد عبد الله حارب المهيري. (١٩٩٥م). العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية, دراسة مقارنة (المجلد ١). بيروت: مؤسسة الرسالة.
سهيل الفتلاوي. (٢٠٠١م). الدبلوماسية الإسلامية (المجلد ١). بيروت: دار الفكر العربي.
شهاب الدين احمد بن عبد الوهاب النويري. (١٩٤٩م). نهاية الإرب في فنون الأدب. القاهرة: دار الكتب المصرية.
ظافر القاسمي. (بلا تاريخ). نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي, الكتاب الأول الحياة الدستورية.
عبد الحميد متولي. (١٩٦٦م). مبادئ نظام الحكم في الإسلام (المجلد ١). الاسكندرية: منشأة المعارف.
عبد الله بن محمد العبسي ابن أبي شيبة. (٢٠٠٦م). المصنف (المجلد ١). (محمد عوامة، المحرر) جدة: دار القبلة.
عز الدين أبو عمر عبد العزيز بن محمد بن جماعة الكناني. (١٩٩٣م). المختصر الكبير في سيرة الرسول (صلى الله عليه وسلم). الأردن: دار الرشيد.
علاء الدين الأمير الفارسي. (١٩٩١م). الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (المجلد ١). بيروت: مؤسسة الرسالة.
علي صادق أبو هيف. (١٣٩٥هـ). القانون الدبلوماسي. الاسكندرية: منشأة المعارف.
فاضل زكي محمد. (١٩٦٨م). الدبلوماسية في النظرية والتطبيق (المجلد ٢). بغداد: وزارة الثقافة والارشاد.

كتّاب النبيّ (صلى الله عليه وسلم). (بلا تاريخ). بغداد: مجلة المؤرخ العربي, تصدرها الأمانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب.

محمد أبو زهرة. (١٩٩٥م). العلاقات الدولية في الإسلام. القاهرة: دار الفكر العربي.

محمد التابعي. (بلا تاريخ). السفارات في الإسلام. مصر: مكتبة مدبولي.

محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري ابن سعد. (١٩٩٠م). الطبقات الكبرى (المجلد ١). (محمد عبد القادر عطا، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.

محمد بن يوسف الشامي الصالحي. (١٩٧٤م). سبل الهدى والرشاد في خير العباد. بيروت: لجنة إحياء التراث الإسلامي.

محمد حميد الله محمد. (١٩٨٧م). مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة (المجلد ٦). بيروت: دار النفائس.

محمد عمارة. (١٩٥٨م). الإسلام وحقوق الإنسان. الكويت: مجلة عالم المعرفة.

محمد كمال عبد العزيز. (١٩٧٢م). الشريعة الاسلامية والقانون الدولي. بغداد: مجلة القانون والعلوم السياسية.

محي الدين عبد الحليم. (بلا تاريخ). الدعوة الإسلامية والإعلام الدولي. بيروت: دار الفكر العربي.

مهدي رزق الله. (١٩٩٢م). السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية (المجلد ١). الرياض.

وليد نور. (بلا تاريخ). أخلاقيات وسلوكيات الحرب عند الرسول (صلى الله عليه وسلم): دراسة مقارنة مع القانون الدولي. بيروت: دار الكتب العلمية.

ياسر أبو شبانة. (١٩٩٨م). النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصوير الإسلامي (المجلد ١). القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.